

الدر المختار

جمع عظيم يقع العلم (الشرعي وهو غلبة الظن بخبرهم وهو مفوض إلى رأي الإمام (من غير تقدير بعدد) على المذهب وعن الإمام أنه يكتفى بشاهدين واختار في البحر وصح في الأقضية الاكتفاء بواحد إن جاء من خارج البلد أو كان على مكان مرتفع